

قال لزوجته (تراكي منتني في ذمتني) (فما حكم هذا القول؟) **الشيخ**

صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

قال لزوجته بعد مشادة بينهما تراكمًا انت في ذمتني تراك ما انت في ذمتني مرتين. ويسأل عن الحكم يا صالح لو تكررت هذه طلاق. مم
هذا طلاق ومن الكنایات الطریئة - [00:00:00](#)

الصريحة او الواضحة. نعم التي يدل للقصد فيها المشاجرة والنزاع والخصام فان الرجل اذا قال لزوجته في مثل هذه الحال ما انت
بذمتني فهو طلاق فان كان راجعا قبل خروجها من عدتها - [00:00:22](#)

ولم يكن قد طلقها طلاقا قبل ذلك يكمن به ما حصل منه الان ثلاث طلقات اذا لم يكن حصل فان رجعته صحيحة وان كان حصل منه
طلاق سابق يكمن بهذا الكلام - [00:00:45](#)

ثلاث طلقات فانها لا تحل له الا بعد زوج يتزوجها نكاح رغبة لا نكاح تحليل والله اعلم - [00:01:02](#)